الاستلزام الحواريُّ في النَّحو العربيّ

م. د. مهند ناصر حسين

قسم اللغة العربية – كلية الآداب– جامعة الإمام جعفر الصادق (عليه السلام)

Dialogue requirement in Arabic grammar

Lect. Dr. Muhannad Nasser Hussain

Department of Arabic - College of Arts - Imam Jaafar Al-Sadiq (Peace be upon him) University

ملخص البحث

أفرز الخطاب النَّحويُّ عند النَّحويِّين العرب القدماء حديثاً، يُماثلُ ما جاء في نظريَّة «الاستلزام الحواري»، ولا ريب أنَّ الكشف عن المنحى التَّداوليِّ لهذه النَّظريَّة في الأحكام النحوية التي رقَّنها النَّحويُّون، تُعدُّ مغامرةً ممتعةً، تؤكِّدُ سعة الخطاب النَّحويِّ في استيعاب أسس المنهج التَّداولي، أو فرضياته، وتشير إلى أنَّ النَّحو العربيَّ ليس مجرد قواعد شكليَّة، تناوب النَّحويُّون على وضعها وصياغتها؛ بل إن لتفكير النحويين أثراً كبيراً في تحديد المعنى؛ لذا فالهدف من هذا البحث هو إظهار رقي التَّفكير النَّحوي في رسم ملامح النَّحو، وتقعيد أحكامه وقواعده، والتأكيد على أهميَّة قراءة النَّحو العربيّ قراءةً حداثويَّة، تَستكشفُ ما يُستغلَقُ فهمُه، أو تُظهِرُ ما لم يكن ليظهرَ بدونها، وهنا، لا بُدَّ من الإشارة إلى أنَّنا لسنا من أولئك الباحثين الذين يزعمون أنَّ النَّظريَّات اللِّسانيَّة الحديثة خاليةٌ من محتواها، وأنَّ كلَّ ما جاءت به قد ورد عند علمائنا العرب القدماء؛ بل إنَّنا نرى أنَّ للِّسانيَّات أسسها، وعلميَّتها، ومهامَّها التي تضطلعُ بها، فتُعدُّ وسيلةً تُقرأُ النُّصوص عبرها قراءةً جديدةً، أكثرَ فائدةً ونفعاً.

الكلمات المفتاحية: استلزام حواري، تداولية، نحو.

Abstract

The grammatical discourse was produced by the ancient Arab grammarians recently, similar to what was stated in the theory of "dialogue requirements". Undoubtedly, revealing the pragmatic approach of this theory in the grammatical provisions codified by the grammarians is an interesting adventure that confirms the capacity of the grammatical discourse in understanding the foundations of the pragmatic approach or its hypotheses and points out that Arabic grammar is not just formal rules, which grammarians took turns in developing and formulating it. The thinking of grammarians has a great impact on defining the meaning. Therefore, the aim of this research is to show the sophistication of grammatical thinking in drawing the features of grammar, and the deepening of its rules and Emphasizing the importance of reading Arabic grammar in a modernist way, exploring what is beyond its comprehension, or showing what would not have appeared without it. Hence, It must be pointed out that we are not among those researchers who claim that modern linguistic theories are devoid of their content, and that everything they brought was mentioned by our ancient Arab scholars. Rather, we see that linguistics has its foundations, its scientific, and its tasks that it undertakes, so it is considered a means through which texts are read in a new, more useful and beneficial way.

Keywords: conversational requirement, pragmatics, grammar

المقدمة:-

أخذت الأبحاث التداولية عند العرب حيّزاً واسعاً في دراسة مختلِف المجالات المعرفية، التي تشكّل أرضيةً خصبةً، لتطبيق مفاهيم اللسانيات التداوليَّة عليها؛ وذلك لسهولتها ووضوحها، من حيثُ بروز أطراف الخطاب، أو أركانه الأساسية (المتكلم، والمخاطَب، والرسالة)؛ ولذا نجدُ كثيراً من الدِّراساتِ ركَّزت على مجالاتٍ مثل: الإعلام، والفلسفة، والاجتماع، وعلى القصص والروايات، وعلى الخطِاب اللغوي السلطوي، فيما قلَّ الاهتمام بالمجال الذي يؤسس للغة تلك المجالات، أو الخطابات - أعني بذلك النَّحو - على الرَّغم من إدراك كثيرٍ من الباحثين المعاصرين واللسانيين، أنَّ معظم المسائل النَّحوية، أو اللغوية، بُنيت على أساس المعنى، أو على أساس تضافر الشكل مع المعنى، بتعبير أدق.

وانطلاقاً ممّا تقدَّم نسعى في هذا البحث إلى دراسة الأحكام النحوية، بوصفها لغةَ خطابٍ، واستعمال، لا لغة قواعدية، وذلك عبر البحث عن الأبعاد التداولية لنظرية الاستلزام الحواري، الكامنة خلف النصوص النَّحوية، التي عبَّر بها النَّحويون عن تلك الأحكام أو القواعد؛ لما في ذلك من أهمية في تحرير الخطاب النَّحوي من الجمود، المتعارَف عليه، وجعل الأحكام النَّحوية، أساساً لتشكيل الخطاب اللغوي الاستعمالي، لأي مجال معرفي، وسنعمل على إيضاح ذلك في المطلبين الآتيين:

المطلب الأول: ما الاستلزام الحواري؟

يَحْسَبُ كثيرٌ من الباحثين الأفعال الكلاميَّة غير المباشرة جزءاً من فلسفة (بول غرايس) في المحادثة المُسمَّاة بالاستلزام أو التلويح الحواري؛ إذ

لم يكونا بمعزلٍ عن تحليل الخِطاب اللغوي في إطار البحث عن كيفية أن يقول المتكلمُ كلاماً، وهو يقصد آخر غيره[١]، ولعلَّهم بذلك اعتمدوا على إشارة (سيرل) نفسه، أنه قد استفاد ورَاجَع بعض الأفكار من فلسفة (غرايس) في صياغته مبادئ الفعل الكلامي غير المباشر[٢]، إلا أنَّ الراجحَ في اللِّسانياتِ التَّداولية هو أنَّ هناك فرقاً واضحاً بين الأفعال غير المباشِرة والاستلزام الحواري، وإنْ كانت هناك علاقة شبه بينهما تتمثّل في البحث عن المقاصد التي يُضمرها المتكلم في خطابه[٣]؛ فمعالجة (سيرل) تختلف عن معالجة (غرايس)، فـ ((على الرَّغم من أهمية المفهوم الغرايسي للدلالة غير الطبيعية إلا أنَّها وبحسب (سيرل) غير مناسبة، وفعلاً فقد ذهب (غرايس) أساساً إلى التأثيرات الناتجة عن التأثير بالقول، ولكن قول شيءٍ ما وإرادة الدلالة على ما نقوله أو إرادة تبليغه حسب (سيرل) هو أن نحقق عملاً متضمّناً في القول، وأن نرمي تلقائياً إلى إحداث تأثير متضمّن في القول، هو نمطياً فهمُ ما قاله المتكلم))[٤]، إذن الأمر بحسب (غرايس) متعلّق باستلزام محادثي معمم جارٍ في الاستعمال يتمّ بخرق قواعد مبدأ التَّعاون كما سيأتي ذلك، وليس إنجازاً كلامياً في الواقع الخارجي[٥]، فقول الأب لولده: أعتقد أن الأذان قد حان، هل تذهب معي إلى المسجد؟ جملة ظاهرها استفهام، بيد أنَّه ليس فعلاً مباشراً، بل غير مباشر، وهو أمر بالذهاب إلى المسجد، ومعنى الجملة حوارياً أنَّ وقت الأذان قد حان فعلاً وليس اعتقاداً، أو أنَّ الأب في مرحلة تعليم ولده الصلاة، أو هو ملتزم في صلاته عكس ابنه، فالاستلزام إخفاء للمعنى المراد، وبحسب (سيرل) إنجاز له[٦].

وتتجلّى فكرة (الاستلزام الحواري) في إسهام قائم على سؤال هو: كيف يمكن للمتكلم أن يشير إلى المعنى من دون الاعتماد على ما تقوله صيغة العبارة اللغوية؟[٧]، وقد حدَّد (غرايس) أساس ذلك بتقسيمه المعنى على: طبيعي يُدرك بوساطة علاقات سببية مألوفة في الطبيعة، كالعاصفة علامة على سوء الأحوال الجوية، وتدفق الحمم علامة على ثوران البركان، وهذا النمط من المعنى يوافق تصوّر القرينة، والاشارة إلى معنى غير طبيعي يكون إدراكه رهيناً بالاستدلال الذي يسمح للمتلقي بالتعرّف إلى المضامين التي نريد إبلاغه إياها، فمثلا إذا قال المتكلم: أين علبة الحلوى؟ وأُجيبَ عن سؤاله: الأولاد كانوا يلعبون في غرفتك هذا الصباح، فعلى المستوى السطحي يبدو الجواب غير ملائم، أو مناسب لصيغة السؤال، وتفسير ذلك في ضوء التلويح الحواري يكشف المعنى، أو القصد غير المُعلن عنه، وهو أن الأطفال قد يكونون أكلوا الحلوى[٨]، ولضبط مستوى الخطاب وضع (غرايس) مبدأً سمَّاه (مبدأ التَّعاون)، وهو يرتكز على أنَّ ((التَّفاعلات الحواريَّة تبلغ مقاصدها بمقتضى التَّعاون القائم بين أطراف الحوار، وهو ما يتطلّب أن يكشف المتحاورون عن مقاصدهم، أو على الأقل التَّوجه العام لهذه المقاصد))[٩]، ومفاد مبدأ التَّعاون (لتكن مساهمتك في التخاطب ملائمة لِما يقتضيه الغرض منه حين تشارك فيه)، وتتفرع عنه أربع قواعد، أو مقولات هي: الكميَّة أو كم الخبر، وتتعلَّق بكمية المعلومات الواجب توافرها في الكلام، فلا يكن حاملاً أكثر ممّا هو مطلوب، ولا أقلَّ منه، والقاعدة الثانية: الكيفيَّة أو كيف الخبر، وتتعلَّق بصدق المعلومات فلا

يقول المُتكلِّم ما يعتقد أنه كَذِبٌ، ولا ما لا يستطيع أن يبرهن على صحة القول، والقاعدة الثالثة: الإضافة أو ملائمة الخبر، وتعني أن تكون المشاركة في الخِطاب ملائمة، والقاعدة الرابعة: الجهة أو جهة الخبر، وهي تشترط الوضوحَ في الكلام، والإيجاز، والترتيب، واجتناب الغموض واللبس[١٠].

ومع الالتزام بهذه القواعد فإنَّ المتخاطبين يكونون قد سلكوا طريق التَّعبير المباشر، أمَّا تقديم الكثير من المعلومات، أو القليل منها، أو إثبات ما يُعتقَدُ أنه كاذب ولا برهنة على صدقه، أو التَّكلم بكلام لا صلة له بموضوع الحديث، أو قول شيءٍ مبهم، فيه لبسٌ وإطناب، أو انعدام للنظام، فإن ذلك يمثِّل ضروباً من السلوك غير المتعاوِن، ومن ثَمَّ يقع الاستلزام، أو يحصل بخرق تلك القواعد، ويتوّجب على المخاطَب أن يصرف كلام محاورِه عن ظاهره إلى معنى خفي يقتضيه المقام[١١]، إلَّا أنَّه يجب أن يكون المتكلمُ قاصداً الاستخفاف بالقواعد واستغلالها؛ ليكون تلويحه مقصوداً متعمَّداً[١٢]، فإذا لم يكن الخرق مقصوداً، فإنَّ الخطاب سيكون مضطرباً، ولا يمكن أن يقع الاستلزام الحواريّ، ويُخفى المعنى، أو القصد من الكلام.

المطلب الثاني: الاستلزام الحواريّ في التَّحليل النَّحويِّ.

من نافلة القول: إنَّ هناك مجالاتٍ معرفيةً شتَّى، تُعدُّ مجالاً خصباً للدرس التداولي، كالفلسفة، والمنطق، والقانون، وعلم النفس، والسياسة، والإعلام، وغيرها من المجالات المُفضَّلة أن تُدرس تداوليّاً لدى عدد كبير من الباحثين والدَّارسين، ومن جهة ثانية إذا كانت البلاغة وبعض المتون اللغوية والأدبية والتفاسير

القرآنية قد نالت استحسان الباحثين واهتمامهم في الكشف عن أبعادها التداولية؛ فإنَّ النَّحو العربيَّ لم ينلْ ذلك الاستحسان والاهتمام، عدا مُدوَّنة سيبويه الأولى (الكتاب)، التي أُشبعتْ بدراسات دلاليَّة وتداوليَّة متعدِّدة، تكاد تنحصر في إطارٍ واحدٍ غير مشتبه، وبضع دراسات أُخَر على متونٍ نحويَّة، منها ما كانتْ مفتقِرةً إلى احتواء المعطيات التَّداوليَّة كافَّةً[١٣].

ومن الواضح أنَّ الاستلزام نظريَّة تداوليَّة، تظهر ملامحها وأسسها بشكل بارز في النُّصوص الأدبيَّة، المبنيَّة على أسلوب الحوار، إذ تبرز عناصر الخطاب بشكلٍ واضح؛ فيكون تطبيقها أسهل؛ لذلك قلَّ الحديث عنها في الخطاب النَّحويّ، ونرى ذلك لأسباب عدَّة، لعلَّ أبرزها: أنَّ النَّحويِّين ليسوا بصدّد صياغة نصوصٍ أدبيَّة، أو حواريَّة، بل صياغة أحكام نحويَّةٍ، أو صرفيَّةٍ، تعتمدُ أولاً وقبل كل شيء على الضَّبط، ومن ثمَّ يكون الحديث فيها عن المعنى؛ فضلاً عمَّا قيل عنهم: إن كثيراً منهم انشغلوا بقضايا العامل، والعلّل الفلسفية، التي تُغطِّي على كثيرٍ من اهتماماتهم في المعنى.

وانطلاقاً من هذا المبدأ نرى أنَّ البُعد التَّداوليّ المتمثّل في الاستلزام الحواريّ لا يقل حضوراً واهتماماً في النَّحو العربيّ، مقارنةً بالمجالات المعرفيَّة المذكورة سلفاً، ولا سيَّما إذا ما علمنا أنَّ النَّحويِّين العرب القدماء أدركوا العلاقة بين اللغة وبيئتها الاجتماعية، ومعاينة الحدث المنجَز، والاهتمام بأغراض المتّكلم والمخاطَب؛ إذ يُمثِّل ذلك أسساً وآلياتٍ استعان النَّحويُّون بها، لصياغة الأحكام النَّحوية[١٤]، وسنبيِّن ذلك فيما يأتي:

أولاً: خرق قاعدة كم الخبر: تقدَّم أنَّ على المتكلمين المشاركة بالقدر

المطلوب والكافي من المعلومات، فإنْ حصلت زيادة في كمِّيتها أو قِلَّة، خُرم مبدأ التَّعاون، واستُخِفَّ به لأمرٍ، أو قصدٍ غير مُعلنٍ، كما في المثال الآتي:

- هل قرأتَ الدَّرس؟

- كتبتُ الدرسَ وقرأتُه ثلاث مرات.

فالخرق الحاصلُ هنا أنَّ الإجابة لم تكن بالقدر المطلوب من المعلومات، فالسُّؤال بـ (هل) تكون الإجابة عنه بـ (نعم) أو (لا)، غيرَ أنَّنا نجد معلوماتٍ إضافيةً على ما هو مطلوب.

وقد نبَّه المُبرِّد (ت٢٨٥هـ) في باب (الحال) على أمرٍ مماثلٍ لتلك القاعدة التَّداوليَّة؛ إذ قال: ((اعلم أنَّك إذا قلت: جاءني عبد الله، وقصد إليَّ زيدٌ، فخفت أن يعرف السامعُ اثنين، أو جماعةً، اسمُ كلِّ واحد منهم عبد الله، أو زيد -قلت: الطويلُ، أو العاقلُ، أو الرَّاكبُ، أو ما أشبه ذلك من الصِّفات؛ لتفصلَ بين مَنْ تَعني، وبين من خِفت أن يلتبس به، كأنَّك قلت: جاءني زيد المعروف بالرُّكوب، أو المعروف بالطول... فإنْ لم ترد هذا، وأردت الإخبار عن الحال التي وقع فيها مجيئه قلت: جاءني زيدٌ راكباً، أو ماشياً، فجئت بعده بنكرة لا تكون نعتاً له؛ لأنَّه معرفة، وذلك أنَّك لم تُرد: جاءني زيد المعروف بالرُّكوب، والمشي، فيكون تحلية بما قد عُرّف، وإنَّما أردت مجيئه وقع في هذه الحال))[١٥]، وفي المسألة نفسها حيثُ الفَرقُ بين الصِّفة والحال يقول ابنُ السَّراج (ت٣١٦هـ): ((ولا تكون الحال إلَّا نكرة؛ لأنَّها زيادة في الخبر والفائدة، وإنما تفيد السائل، والمحدَّث، غير ما يعرف، فإنْ أدخلت الألف واللام صارت صفة للاسم والمعرفة وفرقاً بينه وبين غيره، والفرق بين الحال وبين الصفة، ان الصفة تفرق بين اسمَيْن مشتركَيْن في اللفظ، والحال زيادة في

الفائدة والخبر، وإن لم يكن للاسم مشارك في لفظه، ألا ترى أنك إذ قلت: (مررت بزيد القائم)، فأنت لا تقول ذلك إلا وفي الناس رجلٌ آخر اسمه زيد، وهو غير قائم، ففصلتَ بالقائم بينه وبين مَن له هذا الاسم وليس بقائم، وتقول: (مررتُ بالفرزدق قائماً) وإن لم يكن أحد اسمه الفرزدقُ غيرُه، فضممتَ إلى الإخبار بالمرور خبراً آخر متصلاً به مفيداً))[١٦]، وقد أضاف ابن يعيش (ت٦٤٣هـ) على ما ذُكر عبارةً مهمة، فقال: إلا أن الخبر بالمرور على سبيل اللزوم؛ لأنه به انعقدت الجملة، والإخبارُ بالقيام زيادة يجوز الاستغناء عنها))[١٧]، فالملاحَظ إذاً ممَّا تقدَّم أنَّ الصِّفة تجيء في الكلام على سبيل الحاجة إليها، وأنَّ الفائدة في الكلام معقودة عليها، وهذه تمثّل - تداولياً - دعوة إلى الالتزام بمبدأ التَّعاون مع قصد التفريق بين زيدٍ قائم، وآخر غير قائم في قولنا: (مررتُ بزيدٍ القائم)؛ إذ يجوز أن يُذكر النعتُ ((لمجرد الثناء والمدح، لا يُراد به إزالة اشتراك ولا تخصيص نكرة، بل لمجرد الثناء والمدح أو ضدهما من ذم أو تحقير وتعريفِ المخاطَب من أمر الموصوف ما لم يكن يعرفُه، وذلك نحو قولك: (جاءني زيدٌ العاقلُ الكريمُ الفاضلُ)، تريد بذلك تنويه الموصوف والثناء عليه بما فيه من الخصال الحميدة، ومن ذلك صفات الباري سبحانه نحوُ الحي العالم القادر...وتقول في الذم: (رأيتُ زيداً الجاهلَ الخبيثَ)، ذممتَه بذلك لا أنك أردت أن تفصله من شريك له في اسمه ليس متصّفاً بهذا الأوصاف))[١٨]، فالمتكلم حينئذٍ يخرق القاعدة، ويقدم معلوماتٍ إضافيَّة غير لازمة على سبيل الدَّلالة غير الطّبيعيَّة إلى المخاطَب، فيكشف فيها عن قصده، كأن ينبه المخاطَب على قيام زيد في (مررتُ بزيد

القائم)، أو أنه مُعجَب به فمدحه، نحو قولنا: (جاءني زيد العاقل الكريم)، أو مستاء منه فذمَّه، نحو (رأيت زيداً الخبيث)، أو إذا خِيف على الفاعل أن يُذكرَ للَّبس، أو لأيِّ سبب آخر.

وكذلك (الحال) إنما هو زيادة في كمية الإخبار المُقدَّمة إلى المخاطَب إذا لم يكن المخاطَب سائلاً عن حال المسؤول عنه كأن يقول: كيف جاء زيدٌ؟ فنقول جاء راكباً، فهذا من تمام المراد معرفته فلا زيادة في الإخبار، وإنما يحصل الاستلزام حينما يُقال: مَن جاء؟ فنجيب: جاء زيدٌ مسروراً، فالمخاطَب إنما أراد معرفة الذي جاء، ولم يرد أن يعرف كيف جاء؟ فلمَّا أجيب كما تقدَّم؛ فإن المتكّلم يذكر ذلك لقصدٍ خفي، كأن يلفتَ المخاطَب إلى سرور زيد، وهذه المعلومة الإضافيَّة تخالف قاعدة الكمية، أو كمية الخبر التي نصَّت التَّداوليَّة على الالتزام بها، بأن يُجاب بالقدر المطلوب من الإخبار، فلما خالفت القاعدة حصل التَّلويح الحواري.

ثانياً: خرق قاعدة كيف الخبر: يتوجَّب على المشاركين في عمليَّة التَّخاطب الالتزام بكيفيَّة الإخبار، وبحسب مبدأ التَّعاون يجب ألَّا يُقال كلامٌ ما، يُعتقَدُ أنَّه كاذب، ولا برهان للمتكلم على صدقه، فإن وقع ذلك حصل الاستلزام الحواري، كما يقول شخص: (أليست بيروت في ليبيا) فيُجاب عن سؤاله استخفافاً (وكذلك دمشق في أرمينيا)، فالإجابة تلوح إلى خطأ الكلام الأول[١٩]، ويُماثِلُ هذه القاعدةَ كلامُ النَّحويين عن المصدر الذي يكون توكيداً لنفسه؛ إذ جعلوا هذا المصدر لِما يُمكن أن يكون ما قاله المتكلم حقَّاً، أو باطلاً، قال سيبويه: ((هذا باب ما يكون المصدر فيه توكيداً لنفسه نصباً، وذلك قولك: له عليَّ ألفُ درهمٍ عرفاً،

ومثل ذلك قول الأحوص[٢٠]: [البحر الكامل]

إِنِّي لَأَمْنَحُكَ الصُّدودَ وإِنَّني
قَسَماً إليكَ مع الصُّدودِ لَأَمْيَلُ

وإنما صار توكيداً لنفسه؛ لأنَّه حين قال: له عليَّ فقد أقرَّ واعترف؛ وحين قال: لَأَمْيَلُ، عُلِمَ أنَّه بعد حِلفٍ، ولكنَّه قال: عُرفاً وقسماً توكيداً، كما أنَّه إذا قال: سِيرَ عليه، فقد عُلِمَ أنَّه كان سيرٌ، ثمَّ قال: سيراً، توكيداً))[٢١]، فتفسير كلام سيبويه بحسب شراح الكتاب وغيره من النَّحويين أنَّ الفرق بين هذا الباب (أي الباب الذي يكون فيه المصدر توكيداً لنفسه) وبين الباب الذي قبله (أي المصدر الذي يكون في المصدر توكيداً لما قبله) أنَّه قبل ذكر المصدر المؤكِّد لما قبله يجوزُ أن يكون ما قاله المتكلم حقَّاً، أو باطلاً، فإذا قلت: (هذا عبد الله حقَّاً)، فقولك قبل أن تذكر حقاً يجوز أن يُظنَّ أنَّ ما قلته حقٌّ، وأن يُظنَّ أنَّ ما قلته باطلٌ، فتأتي بـ (حقاً) فتجعل الجملة مقصورة على أحد الوجهَيْن الجائِزَيْن عند السَّامع، وقوله: له عليَّ ألف درهمٍ اعترافٌ، حقاً كان، أو باطلاً، فصار هذا تأكيداً لنفسه[٢٢]، وفي هذا - تداوليَّاً - إشارة إلى أنَّ المتكلم في قوله: (هذا عبد الله) و(هذا عبد الله حقَّاً) قد لا يملك فيه برهاناً على صدق دعواه، فقبل تأكيد الكلام بالمصدر (حقاً) يجوز أن يكون ما قاله صدقاً أو كذباً، وبعد تأكيده يُحمل على أحد الوجهين اللذين يعرفهما السَّامعون، والأمر نفسه في المصدر المؤكِّد لنفسه، فقد يكون مؤكِّداً لكلامٍ حقٍ، أو باطلٍ، على أنَّ ذلك يحكمه سياق الكلام، فمثلاً في قوله تعالى: {وَعْدَ اللهِ حَقَّاً}[النساء:١٢٢]، لا يمكن حمله على أن يكون كذباً، أو صدقاً، بل هو صدق لا محالة، ولكن في استعمالنا اللُّغوي يجوز حمله على قصد

الاستخفاف بمبدأ التَّعاون، أن يقول المتكلمُ لمخاطَبه (هذا زيدٌ حقّاً) متهكماً – مثلاً – بسبب جهله عمَّا يريد معرفته، أو جاهلاً به، كما في المثال المشارِ إليه آنفاً في أعلاه: (أليست بيروت في ليبيا) فيُجاب عن السؤال استخفافاً (وكذلك دمشق في أرمينيا).

وكذلك الحال الثابتة غير المنتقلة، المؤكِّدة للخبر والموضِّحة له نحو قوله تعالى: {وَهُوَ الحقُّ مُصَدِّقاً} [البقرة:٩١]، وقول الشاعر[٢٣]:

[البحر البسيط]

أَنَا ابْنُ دَارَةَ مَعْرُوْفاً بِهَا نَسَبِيْ

وهلْ بِدارةَ يا لَلنَّاسِ مِنْ عَارِ

وقولنا: زيدٌ أبوك عطوفاً، ففي ذلك لا يجوز أن يقع في هذا الموضع إلا ما أشبه المعروف ممّا يُعرِّف ويُؤكِّدُ، فلو قال المتكلِّمُ: (هو زيدٌ منطلقاً) لم يجز؛ لأنه لو صحَّ انطلاقه لم يكن فيه دلالة على صدقه فيما قاله، كما أوجب قوله: (معروفاً بها نسبي) أنَّه ابنها، ولو قال: (أنا عبد الله كريماً جواداً)، أو (هو زيد بطلاً شجاعاً) لجاز؛ لأن هذه الصفات وما شاكلها ممّا يكون مدحاً في الإنسان يُعرَف بها، فجاز أن تجيء مؤكدةً للخبر؛ لأنها أشياء يُعرَف بها فذكرها مؤكدة لذاته[٢٤]، وهذا يعني -تداوليّاً -أنَّ المتكلِّم مدعوٌّ إلى الالتزام بمبدأ التَّعاون، إنْ أراد التصريح بالمعنى الطبيعي حيث تأكيد معنى الخبر، بوساطة الحال الثابتة؛ لذلك وجب ألَّا يكون إلَّا ممَّا هو معروف لدى المخاطَب، وأمَّا قول بعض النَّحويين أنَّ جملة (هو زيد منطلقاً) غير جائزة، فذلك على سبيل المعنى المباشر الطبيعي؛ إذ يجوز أن يُقال (هو زيد منطلقاً) لكن ليس على سبيل تأكيد الخبر؛ فالنصب في قولك: (هو زيدٌ معروفاً) غير النصب في قولك: (هو زيد منطلقاً) على حدّ تعبيرَي السيرافي،

والأعلم الشنتمري (٤٧٦هـ)[٢٥]، وعلى هذا يمكن عدَّ (هو زيد منطلقاً) تركيباً يُستخفُّ فيه بمبدأ التَّعاون؛ إذ ليس في كلام المتكّلم حينئذٍ دلالة على صدقه، ويكون قاصداً مثلاً تنبيه المخاطَب لزيد في حال الانطلاق، وهنا لا بد من ذكر (منطلقاً)[٢٦]؛ لأنَّ به فائدة التلويح الحواري، كأن يكون قصدُ التنبيه تقريعاً، أو تكذيباً لمعنى الخبر، أي مثلاً: ردّ كلام خاطئ للمتكلم أن يقول بانطلاق زيد، وما هو بمنطلق.

ثالثاً: خرق قاعدة الإضافة أو ملائمة الخبر: يطلبُ (غرايس) من المتكلمين إذا التزموا بمبدأ التَّعاون، والتعبير عن المعنى، أو القصد المباشر، بأن تكون مشاركتُهم في الخِطاب ملائِمة لموضوع الكلام، فإنْ عَمِل المتكلمون على مخالفة القاعدة المذكورة قصداً لا جهلاً، حصل التلويح الحواري وأُخفي قصد التخاطب، كما في المثال الآتي:

- هل زيدٌ ناجح في دراسته؟

- زيدٌ لاعب كرة قدم موهوب.

فالجواب عن السؤال لم يكن صريحاً، أو ملائماً له، لكنه يحملُ في طياته قصداً يتمثَّل في أنَّ زيداً غير ناجح في الدِّراسة، وأنه يهتم بلعب كرة القدم فقط.

وقد نبَّه ابن يعيش على مثل ذلك في شرحه استعمال حرف العطف (أو) فقال: ((إنَّ (أو) لأحد الشيئين، فإذا قال: (أزيدٌ عندك أو عمرو؟)، فالمراد أحد هذين عندك، فأنت لا تعلم كون أحدهما عنده، فأنت تسأله ليخبرَك، ولذلك يكون الجواب (لا) إنْ لم يكن عنده واحد منهما، أو (نعم) إذا كان عنده أحدهما، ولو قال في الجواب: (زيدٌ أو عمروٌ) لم يكن مجيباً بما يطابق السؤال صريحاً، بل حصل الجواب ضمناً أو تبعاً؛ لأن في التعيين

قد حصل أيضاً علمُ ما سأل عنه))[٢٧]، فالأصل في الجواب أن يكون بنعم أو لا؛ لأنَّ المتكّلم يستخّبر عن وجود (زيد) أو (عمرو)؛ إذ لا يقصد تعيين أحدهما؛ لأنه ليس عارفاً بوجودهما أصلاً، ولكن ذلك لا يمنع من الإجابة بالتعيين تحت غطاء التجاوز الدلالي، فيحصل الاستلزام الحواري بخرق قاعدة ملائمة الخبر؛ إذ الإجابة ليست مطابقة للمعنى الصريح، فهي فضلاً عن إخبار السائل بما أراد معرفته حملت معنى آخر غير مباشر، هو القصد من الإجابة بالتعيين، على سبيل المثال يكون التأكيد والمبالغة على وجود زيد أو عمرو، أو مثلاً للعناية أو الاهتمام بشأنهما، أو لغرض الإبهام، ونحو ذلك من معانٍ يحدِّدها سياق التخاطب.

ولـ (مُذ) و(منذُ) - في حالة رفع ما بعدهما - معنيان، قال ابن الخبَّاز (ت٦٣٨هـ): ((المعنى الأول: الأمد كقولك: (ما رأيتُه مُذ يومان)، و(ما زارنا منذُ ليلتان)، كأنَّك قلتَ: أمد انقطاع الرؤية يومان، وأمد انقطاع الزيارة ليلتان، ولا يقع في هذا الموضع إلا النَّكرة؛ لأن الغرضَ السؤالُ عن عدة المدة التي انقطعت الرؤية فيها... فإنْ خُصِّص لم يمتنع... والمعنى الثاني: ابتداء المدَّة، كقولك: (ما رأيتُهُ مُذ يومُ الخميس)، أي: أول المدة التي انقطعت الرؤية فيها يوم الخميس، والفصل بين هذا والذي قبله، أنَّ ذلك بيان العدَّة، وهذا بيان أول المدَّة))[٢٨]، وقد أوضح ابن يعيش المعنى في المسألة ذاتها، بعبارة أخرى تبدو أوضح؛ إذ قال: ((والمعنى (أمد ذلك يومان وليلتان)، والنكرة ممّا يختّص بهذا الضرب؛ لأن الغرض عِدَّة المدة التي انقطعت فيها الرؤية، وذلك أنها وقعت جواباً عن كم مدة انقطاع الرؤية؟ أو مذ كم يوماً لم تره؟ فوجب أن يكون الجواب عدداً لأنَّ كم

عدد، والجواب ينبغي أن يكون مطابقاً للسؤال، ولا يلزم تخصيص الوقت وتعيينه، فإنْ أتيْتَ بمعرفةٍ تشتمل على عدد جاز ولم يمتنع، نحو قولك: (لم أرهُ مُذ المحرمِ ومُذ الشتاء)؛ لاشتمالهما على مدة معدودةٍ، كأنك قلت: (لم أره مذ ثلاثون يوماً، ومذ ثلاثة أشهر)؛ لأن تعريفه لم يخرجْه عن إفادة العدد، فقد وفيتَ بجواب كم وزِيادة))[٢٩]، وهذا يعني أنَّ الأصل في المضاف إلى (مذ) أن يكون عدداً؛ لأنَّ الكلام بها جواب عن مدَّة زمنيَّة معلومة، فإن كان الجواب عدداً حصل المعنى الطبيعي المطلوب، وإن كان الجواب معرفة تشتمل على معنى العدد حصل الاستلزام الحواري بخرق قاعدة الملائمة؛ إذ الجواب ليس مطابقاً تماماً للسؤال، أو ما أريد معرفته، فقولهم: (ما رأيته مذ المحرم، ومنذ الشتاء)، إنما أراد المجيبُ إخبار السائل بمعنى آخر، فضلاً عن إرادته معرفة مدة انقطاع الرؤية، وهذا المعنى هو القصد غير الطبيعي، وبه إنَّما وقع التلويح الحواري، وقد يكون هذا المعنى - مثلاً - تذكير المخاطَب أن رؤية فلان كانت منذ زمنٍ بعيد أو طويل، ونحو ذلك من معانٍ تتبع سياق الكلام، فالتجاوز الدلالي إذاً في الأمثلة المذكورة حاصل لخرق قاعدة الملائمة بمبدأ التَّعاون الغرايسي.

رابعاً: خرق قاعدة جهة الخبر: تنصُّ قواعد (غرايس) في مبدأ التَّعاون إنْ أراد المتكلمون الدَّلالة الطَّبيعيَّة أن تكون مشاركتهم واضحةً خاليةً من اللَّبس والغموض، وأن يتحروا الإيجاز والترتيب في صياغة الجمل أو الكلام، فإذا عمدوا إلى عدم الإطاعة بهذه الأشياء، حصل الاستلزام الحواري، وأخفي المعنى، أو القصد من الكلام، ويتوجَّب حينئذٍ إعمال الذهن، وإرجاع الكلام إلى السِّياق الذي قيل فيه،

لكشف القصد المضمر، كما في المثال الآتي: (الأخوات الكبار هن سرطان العشب في مروج الحياة)، يعني أنَّ الأخوات الكبار لسنّ لطيفات، ولديهنّ نزعة للسيطرة.

وهذا ما لم يغفل عنه النَّحويُّون؛ ففي مسألة العطف بـ (أو) قال الثَّمانينيّ (ت٤٤٢هـ): ((تقول في الخبر: (قام زيدٌ أو عمروٌ)، فيجوز أن يكون المُخبِرُ شاكًّا قد علم قيام واحدٍ، ولم يعرف عينه، ويجوز أن يكون قد علم، ولكنَّه أتى بحرف الشَّكِّ؛ ليبهم على المخاطَب حتَّى لا يعرف لغرضٍ له، وفي التَّنزيل: {وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِئَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيْدُونَ}[الصَّافات:١٤٧]، والقديم سبحانه لا يَشكُّ، وإنَّما أبهم على المخاطَبين؛ لأنَّ مصلحتهم في ألَّا يبيّن حقيقة العدد))[٣٠]، وجاء في شرح المُفَصَّل: ((والأكثر في استعمال (أو) في الخبر أن يكون المتكلمُ شاكًّا...وقد يجوز أن يكون المتكلمُ غير شاكٍّ وإنما أراد تشكيك السامع بأمرٍ قصده، فأبهم عليه وهو عالمٌ، كقولك: (كلمتُ أحد الرجلَيْن) و(اخترت أحد الأمرَيْن)، تقول وأنت عارفٌ به ولا تُخبر، ومنه قوله تعالى: {وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِئَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيْدُونَ}[الصافات:١٤٧]، وقوله تعالى: {وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ} [النحل:٧٧]، ومنه قول لبيد[٣١]:

[البحر الطويل]

تَمَنَّى ابنتايَ أَن يعيشَ أبوهما

وما أنا إِلَّا مِن ربيعةَ أو مُضَرْ

وقد علم لبيدٌ أنه من مُضر وليس من ربيعة، وإنما أراد مِن إحدى هاتين القبيلتين كأنه أبهم عليهما، يُعزِّي ابنتَيْه في نفسه بأنَّه من إحدى القبيلتين، وقد فنَوا، ولا بدَّ أن يصير إلى مصيرهم، وإنما خصَّ القبيلتَيْن لِعظمهما، ولو زاد في الإبهام لكان أعظم في التعزية))[٣٢]، وفي المسألة نفسها يقول الرَّضيّ الأستراباذي

(ت٦٨٨هـ): ((وقالوا: إنَّ لـ (أو) إذا كان في الخبر ثلاثة معان: الشكّ، والأبهام، والتفصيل، وإذا كان في الأمر، فله معنيان: التخيير والإباحة، فالشَّكُ: إذا أخبرت عن أحد الشيئين ولا تعرّفه بعينه، والابهام إذا عرّفته، وتقصد أن تبهم الأمر على المخاطب؛ فإذا قلت: (جاءني زيد أو عمرو)، ولم تعرّف الجائي منهما، فـ(أو) للشكّ، وإذا عرّفته وقصدت الإبهام على السامع، فهو للإبهام...))[٣٣]، وقد ذكر بعض النَّحويين المتأخرين معنى الإبهام في (أو)، وجعلوا منه قوله تعالى: {أَتَاهَا أَمْرُنَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا} [يونس: ٢٤]، وقوله: {وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ} [سبأ: ٢٤][٣٤]، فالملاحَظ إذاً أنَّ (أو) تُستعمل للدَّلالة على واحد من أصل ثلاثة معانٍ تأتي عليها، وهي الشكُّ، أو التخيير، أو الإباحة، فيتمُّ التواصل بين المتكّلم ومخاطَبه على سبيل الدَّلالة الطبيعية المباشرة، ولكن المتكّلم قد يخرق قاعدة جهة الخبر في مبدأ التَّعاون، إذا كان الشكُّ، أو التَّخيير، أو الإباحة، ليس هو المعنى الذي أراده، بل يتعمَّد جعل الكلام مبهماً، أو غامضاً على المخاطَب؛ لأنه يريد من ذلك تحقيق مقاصد مضمرة غير ظاهرة في استعمال المنطوق أو التركيب اللغوي، ففي قوله تعالى {وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَىٰ مِئَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ}، يُحتمل أن يكون القصد ((أرسلناه إلى جماعة يحزرهم الناسُ مئة ألف وهم أزيّد من ذلك، وفي ذلك نُكتة جليلة وهي الانتقال من الأدنى إلى الأعلى لما له من الوقع في النفس ولفت النظر إليه بخلاف ما إذا أخبر بالأعلى من أول الأمر))[٣٥]، وهذا المعنى يكون مراداً مع إبهام (أو) وحصول الاستلزام الحواري، أما في قوله سبحانه {وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ}؛ فيُحتمل أنه ((ليس يريد أن الساعة تأتي في أقرب من لمح البصر،

ولكنه يصّف سرعة القدرة على الإتيان بها))[٣٦]، وهذا المعنى المقصود غير المباشر يُكشف عنه بوساطة التلويح الحواري، إذ خَرْق قاعدة جهة الخبر باستعمال (أو)؛ لتشكيك المخاطَب وإبهام الكلام عليه، أما قصد (لبيد) فهو لتعظيم التعزية، فجعل الكلام مبهماً غامضاً.

ويجوز للمتكلم الإتيان بتراكيب نحوية على غير أصل ترتيبها قاصداً بها معانٍ أخرى غير مباشرة، فيكون بذلك مستخفاً بقاعدة جهة الخبر التي توجِب في المعنى المباشر أن يأتي المتكلم بالكلام مرتباً، كحذف جواب (لو) في قوله تعالى: {وَلَوْ تَرَى إِذْ وُقِفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ} [الأنعام:٢٧]، وقوله تعالى أيضاً: {وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ أَوْ كُلِّمَ بِهِ الْمَوْتَى} [الرعد:٣١]، وكذلك قول امرئ القيس[٣٧]:[البحر الطويل]

فَلَوْ أَنَّها نفسٌ تَمُوتُ جميعةً
ولكنَّها نفسٌ تَسَاقَطُ أَنْفُسَا

وقول جرير[٣٨]:

[البحر الكامل]

كَذَبَ العواذِلُ لَو رَأَيْنَ مُنَاخَنَا
بِحَزيزِ رامَةَ والمَطِيُّ سَوامي

فحذف الجواب في هذه الأشياء أبلغ في المعنى من إظهاره، فإذا قلتَ لشخصٍ: (والله لئنْ قمت إليكَ)، وسكتَّ عن الجواب ذهب فكرُه إلى أشياء من أنواع المكروه، كالقتل، والقطع والضرب، والكسر، فإذا تمثَّلتْ في فكره أنواع العقوبات وتكاثرت، عظمت الحال في نفسه، ولم يدرِ أيَّها يتقي؛ فكان أبلغ في رَدْعِهِ وزَجْرِهِ عما يُكْرَه منه، ومنه قوله تعالى: {لَأُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا شَدِيدًا}[النمل:٢١]؛ إذ لم يُعيِّنْ العقوبة، بل أبهمها؛ لأن إبهامها أوقع في النفس من غيره، ولو قلت: (لأضربنَّك)، فأتيتَ بالجواب

لم يتَّقِ شيئاً غير الضَّرب؛ لأنه قد وَطَّنَ له نفسَه، فيسهل ذلك عليه[٣٩]، وهذا يعني أن الخِطابات السابقة حُذف منها جواب الشرط قصداً لا عبثاً، فخُرقت قاعدة جهة الخبر في مبدأ التَّعاون الحواري؛ لأن الكلام لم يأتِ على وجه الترتيب، فالأصل في أسلوب الشرط أن تُذكر أركانه كاملة، وهي أداة الشرط وفعله وجوابه، ولما لم يمنعْ الإخلالُ بهذا الترتيب من فائدة جاز حذف جواب الشرط، للتعبير عن معانٍ أو مقاصد غير مباشرة، كتعظيم الأمر، أو التهديد، أو التخويف، ونحو ذلك من معانٍ يحدِّدها السِّياقُ، أو الموقف الكلامي الذي يجري فيه الخطاب.

وفي الأفعال التي تتعدى إلى مفعولَيْن أصلهما المبتدأ والخبر، فالأصل أن يُذكر المفعولان في الكلام، فلا يجوز حذفهما معاً، ولا حذف أحدهما من غير أن يدلَّ على الحذف دليل، وهو حذفٌ على جهة الاقتصار؛ لأنَّهما في الأصل مبتدأ وخبر، ولا بدَّ لكل واحد منهما من صاحبه؛ لأنَّ بمجموعهما تتمُّ الفائدة للمخاطَب، فالمفعول الثاني معتمَد الفائدة، والمفعول الأول معتمَد البيان، ألا ترى أنَّك إذا قلت: (ظننتُ زيداً قائماً)، فالشكُّ إنَّما وقع في قيام زيدٍ لا في ذاته، وإنَّما ذكرت المفعول الأول لبيان من أُسند إليه هذا الخبر، فلما كانت الفائدة مرتبطةً بهما جميعاً لم يجز إلا أن تذكرهما معاً[٤٠]، وهذا يعني - تداوليَّاً - أنَّ على المتكلِّمين الالتزام بمبدأ التَّعاون، وأن يذكروا في خطابهم ما عُقِدت عليه فائدة الكلام؛ تناهياً بحصولها على سبيل الدَّلالة الطبيعية المباشرة.

ولكن يجوز أن يُحذف مفعولا ظنَّ عند وجود قرينة، وهو حذف على جهة الاختصار، وجُعل منه قوله تعالى: {وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُم} [آل عمران: ١٨٠]، أي: بخلهم، وإذا

قلت: ظننتُ، فقد أفدت المخاطَب أنه ليس عندك يقين، وإذا قلت: علمتُ فقد أخبرتَ أنه ليس عندك شكّ، وكذلك سائرها، وهذا فيه من الفائدة ما لا خفاء فيه، وعليه أكثر النحويين، وقال الله تعالى: {وَظَنَنْتُمْ ظَنَّ السَّوْءِ} [الفتح:١٢]، فأتى بالمصدر المؤكِّد، وكأنه قال: وظننتُم؛ لأنَّ التأكيد كالتكرير، ومن أمثال العرب (مَنْ يسمعْ يَخَلْ)[٤١]، ففي (يخلْ) ضميرٌ فاعلٌ، ولم يجيء بالمفعولَين فعلى هذا يجوز أن نقول: ظننتُ ظنّاً، وظننتُ يوم الجمعة، وظننتُ خلفَك، كل ذلك جائز، وإن لم يُذكر المفعولَان[٤٢]، وبحسب ذلك، يكون المتكّلم قد خرق قاعدة جهة الخبر في مبدأ التَّعاون الحواري بخرقه أصل ترتيب الكلام؛ لأنه يريد من ذلك معنىً، أو مقصداً غير مباشر يحدّده سياق التخاطب، فقد يكون القصد مثلاً التحرّج في قولنا: (ظننتُ) أو (ظننتُ زيداً)، فكأن الشيء المظنون فيه شيئاً سيئاً، فلم نرد ذكره في الكلام، أو الخوف من ذكر الشيء المخبَر عنه كقولنا (علمتُ عمراً)، أي: عرفته جاهلاً، ونحو ذلك من معانٍ قريبة ممّا ذُكر يُحدِّدها سياق التخاطب.

وأمَّا الأفعال التي تنصب مفعولَيْنِ ليس أصلهما مبتدأ وخبراً، نحو (كسوتُ زيداً ثوباً) و(أعطيته دِرْهماً)، فيجوز فيها الاكتفاء بمفعولٍ واحدٍ، قال ابن جني (ت٣٩٢هـ): ((والمتعدي إلى مفعولَيْنْ ضربَيْنِ أيضاً، متعدٍ إلى مفعولين، ولك الاقتصارُ على أحدِهما، ومتعدٍ إلى مفعولين وليس الاقتصارُ على أحدهما، الأول: نحو قولك: أعطيتُ زيداً درهماً، وكسوتُ عمراً ثوباً، ولك أن تقولَ: أعطيتُ زيداً، وكسوتُ عمراً...))[٤٣]، وفي المسألة نفسها أيضاً قال عبد القاهر الجرجانيّ (ت٤٧١هـ): ((فهذا الباب يجوز فيه الاقتصار على أحد المفعولَين، تقول: أعطيتُ زيداً، ولا تَذْكُرُ ما أعطيتَه، كما

تقول: عَطَوْتُ، وأخذتُ، ولا تذكرُ ما أخذتَه، وأعطيتُ درهماً، ولا تَذْكُرُ ما أعطيتَه، كما تقول: أخذتُ درهماً، ولا تذكر المأخوذ منه، فتقول: أخذتُ درهماً من زيدٍ، وكذا تقول: كسوتُ زيداً، ولا تذكرُ ما كسوتَه، وكسوتُ جُبَّةً، ولا تذكرُ مَنْ كسوتَه))[٤٤]، وقد أشار ابن عصفور (ت٦٦٩هـ) إلى ذلك أيضاً فقال: ((والذي يجوز فيه الاقتصار على أحد المفعولَيْن، كلُّ فعلٍ يتعدَّى إلى مفعولَيْن، الأول منهما فاعلٌ في المعنى، نحو: كسوتُ زيداً ثوباً، وأعطيتُ عمراً درهماً، ألا ترى أنَّ زيداً وعمراً آخذان في المعنى للثَّوب والدِّرهم))[٤٥]، وقد ذكر المراديّ (ت٧٤٩هـ) أنه يجوز الاقتصار على أحد المفعولين، شرط تحقق الفائدة في ذلك، فإذا قلت: أعطيتُ درهماً كنت قد أفدت المخاطَب جنسَ ما أعطيتَ من غير تعيين مَنْ أعطيت[٤٦]، ولعلَّ السبب في جواز ذلك الاقتصار على أحد المفعولين، هو أنَّه في تلك الأفعال ((لا ربط بين مفعوليها؛ فلذلك جاز ذكر أحدهما دون الآخر))[٤٧]، وتفسير هذه النُّصوص تداوليًّا، أنَّ المتكلمُ إذا قال جملاً مثل التي تقدَّمت، فإنَّه يكونُ مستخِفاً بمبدأ التَّعاون بخرقه قاعدة جهة الخبر؛ إذ لم يأتِ بالكلام كما تقتضيه أصل القاعدة نحويًّا، ولم يمنع ذلك من أن تحصل فائدة في الكلام؛ لأنَّ المتكلم حينئذٍ يقصد معاني أخرى غير مباشرة، أراد إخفاءها، أو إبهامها على المخاطَب، لأسبابٍ يُفصِحُ عنها سياق التَّخاطب، فيحصل الاستلزام الحواريّ.

الخاتمة

وممّا تقدَّم، توصَّلنا في بحثنا هذا إلى النَّتائج الآتية:

١- البُعد التَّداوليّ المتمثّل في الاستلزام الحواريّ لا يقلّ حضوراً واهتماماً في النَّحو العربيّ، مقارنةً بالمجالات المعرفيَّة المُفضَّلَة للدِّراسة التَّداوليَّة،

كالفلسفة، والقانون، والمنطق، والإعلام، وغيرها.

٢- ربط النَّحويُّون العرب القدماء الأحكام النَّحويَّة التي أقرُّوها، باستعمالها اللُّغويّ، ورأوا أنَّه تجوز مخالفتها قصداً، لا عبثاً، وشرحوا ذلك بأساليب ماثلّت المفاهيم الأساسيَّة التي جاءت بها نظريَّة الاستلزام الحواريّ، فقاربوا بذلك المنهج التَّداوليّ، وحيئنذٍ يصحُّ أن نُطلق على أعمالِهم، بأنَّها أعمال نحويَّة -تداوليَّة.

٣- الاهتمامُ بالمعنى وقصد المتكّلم معياران ثابتان التزمَ بهما النَّحويُّون في كثيرٍ من الأحكام النَّحويَّة التي شرحوها وفصَّلوا القولَ بها، وقد مَثَّل تطبيقُ المنهج التداولي من خلال نظرية الاستلزام الحواري على الخطاب النحوي، التعبيرَ الصَّادقَ لهذا الاهتمام.

٤- نظر معظم النَّحويين إلى النَّحو العربيِّ من زاويةٍ، تُخرج الرؤية القاصرة التي ترى أنَّ النحو قواعد شكليَّة تخصُّ الكلام، إلى رؤية مُغايرة، تتمثّل في وصف النَّحو بأنَّه أحكام مؤسَّسة على وفق المعنى واستعمال المتكلِمين للخِطاب اللغوي.

٥- تتفاوت النُّصوص النَّحويَّة في مقاربات الاستلزام الحواري؛ لاختلاف المُصنِّفات، وأساليب مؤلفيها، إلَّا أنَّه يُمكن تأكيد بروزها في الشُّروح أكثر من المتون، وفي المُصنِّفات الأكثر شمولاً لموضوعات النَّحو.

الهوامش:

١- يُنظر: القاموس الموسوعي للتداولية: ٢١١، والاستلزام الحواري في التداول اللساني: ٩٥، والتداوليات علم استعمال اللغة: ٢٠٧، والمنحى التداولي في التراث اللغوي: ٧٦.

٢- يُنظر: العقل واللغة والمجتمع: ٢١٢، والتداولية اليوم: ٥٨، والقاموس الموسوعي للتداولية: ٢٢٠.

٣- يُنظر: الأبعاد التداولية في شرح المفصل لابن يعيش (رسالة ماجستير): ١٦٠.

٤- القاموس الموسوعي للتداولية: ٧٠.

٥- يُنظر: يُنظر: التداولية اليوم: ٦٠.

٦- يُنظر: التداولية في البحث اللغوي والنقدي: ٤٢٢.

٧- يُنظر: الخطاب اللساني العربي: ٢: ٢٧٦، ونظرية التلويح الحواري: ٢٧.

٨- يُنظر: النظريات اللسانية الكبرى: ٣٦٦، ٣٦٧، ونظرية التلويح الحواري: ٣٠.

٩- ينظر: الاستلزام الحواري في التداول اللساني: ٩٨، ويُنظر: السميولسانيات وفلسفة اللغة: ١٣٧.

١٠- يُنظر: النظريات اللسانية الكبرى: ٣٦٩، والاستلزام الحواري في التداول اللساني: ٩٩، والسميولسانيات وفلسفة اللغة: ١٣٧.

١١- يُنظر: القاموس الموسوعي للتداولية: ٢١٥، وفي أصول الحوار: ١٠٤.

١٢- يُنظر: نظرية التلويح الحواري: ٣٣.

١٣- يُنظر: الأبعاد التداولية في شرح المفصل لابن يعيش (رسالة ماجستير): المقدمة (أ).

١٤- يُنظر: المصدر نفسه: ١٣، ١٤.

١٥- المقتضب: ٤: ١٦٦.

١٦- الأصول في النحو: ١: ٢١٤.

١٧- شرح المفصل: ٢: ١٣٩.

١٨- المصدر نفسه: ٣: ٨٧.

١٩- يُنظر: محاضرات في فلسفة اللغة: ٢٨.

٢٠- شعر الأحوص الانصاري: ١٥٣.

٢١- الكتاب: ١: ٣٨٠.

٢٢- شرح المفصل: ١: ٢٧٣، وشرح الرضي على الكافية: ٢: ٥٠.

٢٣- هو سالم بن مسافع المعروف بابن دارة، والبيت من شواهد سيبويه، وابن جني، وابن مالك (ت٦٧٢هـ)، يُنظر: الكتاب: ٢: ٧٩، والخصائص: ٢: ٢٧٠، وشرح التسهيل: ٢: ٣٥٧.

٢٤- يُنظر: الكتاب: ٢: ٧٩، وشرح المفصل: ٢: ١٥٩، وشرح الرضي على الكافية: ٢: ٥٠، وشرح شذور الذهب: ١٥٣، ومنهج السالك إلى ألفية ابن مالك: ١: ٢٥٥.

٢٥- يُنظر: شرح السيرافي على كتاب سيبويه: ٢: ٤٠٥، والنكت في تفسير كتاب سيبويه: ٢: ٨١.

٢٦- ينظر: النكت في تفسير كتاب سيبويه: ٢: ٨١، وشرح المفصل: ٢: ١٤١.

٢٧- شرح المفصل: ٨: ١٨٠.

٢٨- توجيه اللُّمع: ٢٤٠.

٢٩- شرح المفصل: ٤: ١٤٨، ١٤٩.

٣٠- شرح اللُّمع لابن جني: ١: ٥٥٠.

٣١- ديوانه، شرح الطوسي: ٧٣.

٣٢- شرح المفصل: ٨: ١٨١.

٣٣- شرح الرَّضي على الكافية: ٣: ٣٩٧.

٣٤- يُنظر: المنهل الصَّافي في شرح الوافي: ١: ٤٧٩، وهمع الهوامع: ٥: ٢٤٧، ومنهج السالك إلى ألفية ابن مالك: ٢: ٤٢٣.

٣٥- إعراب القرآن وبيانه: ٦: ٤٢٥.

٣٦- معاني القرآن وإعرابه: ٣: ٢١٤.

٣٧- ديوانه: ١٠٧.

٣٨- ديوانه شرح محمد بن حبيب: ٣: ٩٩١.

٣٩- يُنظر: الإنصاف في مسائل الخلاف: ٢: ٤٦١، وشرح المفصل: ٩: ١٦، ١٧.

٤٠- يُنظر: الكتاب: ١: ٣٩، ٤٠، والفوائد والقواعد: ٢٦٧، والمقتصد في شرح الإيضاح: ١: ٤٩٩، والإيضاح في شرح المفصل: ٢: ٥٩، وشرح جمل الزَّجاجيّ لابن عصفور: ١: ٣٠٧، وأسرار العربية: ١١٦.

٤١- المستقصى من أمثال العرب: ٢: ٣٦٢.

٤٢- يُنظر: شرح المكوديّ على ألفية ابن مالك: ٨٦.

٤٣- اللُّمع في العربيَّة: ٥٢.

٤٤- المقتصد في شرح الإيضاح: ١: ٦٠٨.

٤٥- شرح جمل الزَّجاجيّ: ١: ٣١٠.

٤٦- يُنظر: توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك: ١: ٥٦٨.

٤٧-الإيضاح في شرح المفصَّل: ٢: ٥٩.

المصادر والمراجع:

١- الاستلزام الحواري في التداول اللساني: العياشي أدواري، ط١، منشورات الاختلاف، الجزائر، ٢٠١٢م.

٢- أسرار العربية: أبو البركات عبد الرحمن بن الأنباري (ت٥٧٧هـ)، تحقيق: محمد مدكور، وائل عبد الباري، الإصدار ٩٥، مجلة الوعي الإسلامي، الكويت، ٢٠١٥م.

٣- الأصول في النحو: أبو بكر محمد بن السري المعروف بابن السَّراج (ت٣١٦هـ)، تحقيق: د. عبد الحسين الفتلي (ت١٩٩٩م)، الطبعة الثالثة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٦م.

٤- إعراب القرآن وبيانه: محيي الدين الدرويش (ت١٩٨٢م)، ط٧، دار ابن كثير، دمشق، ١٩٩٩م.

٥- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النَّحويين البصريين والكوفيين، أبو البركات عبد الرحمن بن الأنباري (ت٥٧٧هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد (ت١٩٧٢هـ)، (د. ط)، المكتبة العصرية، بيروت، ٢٠٠٨م.

٦- الإيضاح في شرح المفصل: أبو عمرو عثمان بن عمر المعروف بابن الحاجب (ت٦٤٦هـ)، تحقيق: د. محمد إبراهيم عبد الله، الطَّبعة الثالثة، دار سعد الدين، دمشق، ٢٠١٣م.

٧- التداوليات علم استعمال اللغة: تنسيق وتقديم د. حافظ إسماعيلي علوي، ط١، عالم الكتب الحديث، الأردن، ٢٠١١م.

٨- التداولية في البحث اللغوي

والنقدي: تحرير د. بشرى البستاني، ط١،مؤسسة السياب، لندن، ٢٠١٢م.

٩- التداولية اليوم علم جديد في التواصل: آن روبول، جاك موشلار، ترجمة: د. سيف الدين دغفوس، د. محمد الشيباني، ط١، دار الطليعة، بيروت، ٢٠٠٣م.

١٠- توجيه اللمع: أحمد بن الحسين المعروف بابن الخبَّاز، (ت٦٣٨هـ)، تحقيق: د. فايز زكي محمد دياب، الطَّبعة الثانية، دار السلام، القاهرة ٢٠٠٧م.

١١- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفيَّة ابن مالك: أبو محمَّد بدر الدين بن قاسم المراديّ (ت٧٤٩هـ)، تحقيق: عبد الرحمن علي سليمان، ط١، دار الفكر العربي، بيروت، ٢٠٠٨م.

١٢- الخصائص: أبو الفتح عثمان ابن جني (٣٩٢هـ)، تحقيق: محمد علي النجار (ت٢٠١٧م)، ط٥، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠١٠م.

١٣- الخطاب اللساني العربي هندسة التواصل الإضماري: د. بنعيسى عسو أزاييط، ط١، عالم الكتب الحديث، الأردن، ٢٠١٢م.

١٤- ديوان امرئ القيس (٨٠ ق.هـ): تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم (ت١٩٨٠م)، ط٥، دار المعارف، القاهرة، ٢٠٠٩م.

١٥- ديوان جرير (ت١١٠هـ)، شرح محمد بن حبيب السكري (ت٢٤٥هـ): تحقيق: د. نعمان محمد أمين طه، ط٣، دار المعارف،

القاهرة، ٢٠٠٩م.

١٦- ديوان لبيد بن أبي ربيعة (ت٤١هـ) شرح الطوسي (ت٦٧٢هـ): تحقيق: د. حنا نصر الحتى، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٩٣م.

١٧- السميولسانيات وفلسفة اللغة بحث في تداوليات المعنى والتجاوز الدلالي: د. عبد السلام إسماعيلي علوي، ط١، دار كنوز المعرفة، عمَّان، ٢٠١٧م.

١٨- شعر الأحوص الأنصاري: تحقيق: د. إبراهيم السامرائي (ت١٩٩٧م)، (د. ط)، مطبعة النعمان، العراق، ١٩٦٩.

١٩- شرح التسهيل: أبو عبد الله محمد بن عبد ابن مالك (ت٦٧٢هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن السيد، محمد بدوي المختون (ت١٩٩٦هـ) ط١، دار هجر للطباعة والنشر، مصر، ١٩٩٠م.

٢٠- شرح الرَّضي على الكافية: محمد بن الحسن الرَّضي الأستراباذي (ت٦٨٦هـ)، تحقيق: يوسف حسن عمر، الطَّبعة الأولى، منشورات جامعة قار يونس، ليبيا، ١٩٧٨م.

٢١- شرح السيرافي على كتاب سيبويه: أبو سعيد الحسن بن عبد الله السيرافي (ت٣٦٨هـ)، تحقيق: أحمد حسن مهدلي، علي سيد علي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٨م.

٢٢- شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب: أبو محمد عبد الله بن هشام الأنصاري (ت٧٦١هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد

الحميد، (د. ط)، دار الميثاق، الموصل، (د.ت).

٢٣- شرح اللمع: أبو القاسم عمر بن ثابت الثَّمانيني (ت٤٤٢هـ)، تحقيق: د. فتحي علي حسانين، الطَّبعة الأولى، دار الحرم للتراث، القاهرة، ٢٠١٠م.

٢٤- شرح المفصل: موفق الدين يعيش بن علي بن يعيش (٦٤٣هـ)، تحقيق: د. إبراهيم محمد عبد الله، ط١، دار سعد الدين، دمشق، ٢٠١٣م.

٢٥- شرح المكودي: أبو زيد عبد الرحمن بن علي المكوديّ (ت٨٠٧هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، (د. ط)، المكتبة العصرية، بيروت، ٢٠٠٥م.

٢٦ - العقل واللغة والمجتمع: جون سيرل، ترجمة: سعيد الغانمي، ط١، المركز الثقافي العربي، المغرب، ٢٠٠٦م.

٢٧- الفوائد والقواعد: أبو القاسم عمر بن ثابت الثمانيني (ت٤٤٢هـ)، تحقيق د. عبد الوهاب محمود الكحلة، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ٢٠٠٣م.

٢٨- في أصول الحوار: د. طه عبد الرحمن، ط٤، المركز الثقافي العربي، المغرب، ٢٠١٠م.

٢٩- القاموس الموسوعي للتداولية: جاك موشلر، آن ريبول، ترجمة عدد من الأساتذة بإشراف د. عز الدين المجدوب، (د.ط)، دار سيناترا، تونس، ٢٠١٠م.

٣٠- الكتاب: أبو بشر عمرو بن عثمان سيبويه (ت١٨٠هـ)، تحقيق:

عبد السلام هارون، ط٣، مكتبة الخانجي، القاهرة، ٢٠٠٦م.

٣١- اللُّمع في العربيَّة: أبو الفتح عثمان بن جني (ت٣٩٢هـ)، تحقيق: فائز فارس، (د.ط)، دار الكتب الثقافيَّة، الكويت.

٣٢- محاضرات في فلسفة اللغة: د. عادل فاخوري، ط١، دار الكتاب الجديد المتحدة، ليبيا، ٢٠١٣م.

٣٣- المستقصى من أمثال العرب: أبو القاسم جار الله الزمخشري (ت٥٣٨هـ)، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٧م.

٣٤- معاني القرآن وإعرابه: أبو إسحاق إبراهيم بن السري الزَّجاج (ت٣١١هـ)، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، ط١، عالم الكتب، بيروت، ١٩٨٨م.

٣٥- المقتضب: أبو العبَّاس محمد بن يزيد المبردِّ (ت٢٨٥هـ)، تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمة (ت١٩٨٤م)، (د. ط)، دار الفكر، دمشق، ١٩٧٩م.

٣٦- المنحى التداولي في التراث اللغوي الأمر والاستفهام نموذجين: خديجة محفوظ الشنقيطي، ط١، عالم الكتب الحديث، الأردن، ٢٠١٦م.

٣٧- منهج السَّالك إلى ألفية ابن مالك (ت٦٧٢هـ): أبو الحسن علي بن محمد الأشموني (ت٩٢٩هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد (ت ١٩٧٢هـ)، الطَّبعة الأولى، دار الكتاب العربيّ، بيروت، ١٩٥٥م.

٣٨- المنهل الصافي في شرح الوافي: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الدَّماميني (ت٨٢٨هـ)، تحقيق: د.

فاخر جبر مطر، ٢٠٠٨م، الطَّبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣٩- النظريات اللسانية الكبرى من النحو المقارَن إلى الذرائعية: ماري آن بافو، وجورج إليا سرفاتي، ترجمة: محمد الراضي، ط١، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، ٢٠١٢م.

٤٠- نظرية التلويح الحواري بين علم اللغة الحديث والمباحث اللغوية في التراث العربي الإسلامي: د. هشام عبد الله الخليفة، ط١، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ٢٠١٣م.

٤١- النكت في تفسير كتاب سيبويه: أبو الحجاج يوسف بن سليمان الأعلم الشنتمري (ت٤٧٦هـ)، تحقيق رشيد بن حبيب، (د.ط)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٩٩٩م.

٤٢- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع: أبو الفضل عبد الرحمن بن الكمال السيوطي (ت٩١١هـ)، تحقيق: د. عبد العال سالم مكرم (د. ط)، عالم الكتب، القاهرة، ٢٠٠١م.